

الرقم : ٢١ - ٧٦

التاريخ : ٢٠٢١/٩/١٤

المرفقات :



المملكة العربية السعودية

الجمعية الخيرية لرعاية

الأيتام بمحافظة المذنب

مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (٥٩٧)

محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية

لجمعية الايتام بالمذنب في تاريخ ١٤٤٣/٠٥/١٢ الموافق ٢٠٢١/٩/١٢

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على رسول الله ﷺ وبعد:

في يوم الاحد ١٤٤٣ / ٢ / ١٢ الموافق ٢٠٢١ / ٩ / ١٢ تم اجتماع الجمعية العمومية العادية للجمعية الخيرية لرعاية الايتام بالمذنب في تمام الساعة ٧:٤٠ بمقر نادي فلذاتنا للفتيات وذلك بحضور ٢٢ عضو من أصل ٤٠ عضو بحضور مندوب مركز التنمية الأستاذ عبد العزيز بن صالح الخليفة وكانت فقرات الاجتماع كالتالي:

- اعتماد تعديل اللائحة الأساسية للجمعية بإضافة المادة الخامسة في الفصل الأول من الباب الأول والتي تنص على فتح الفروع للجمعية وشروط ذلك . مرفق نص المادة المضافة

وقد عقد الاجتماع بحضور ٢٢ عضوا من اجمالي عدد أعضاء الجمعية العمومية والبالغ عددهم ٤٠ عضو، منهم ١٨ عضوا حضورا و ٤ أعضاء بالإنابة.

ثم وافق أعضاء الجمعية العمومية بالإجماع على التالي:

- اعتماد تعديل اللائحة الأساسية للجمعية بإضافة المادة الخامسة في الفصل الأول من الباب الأول والتي تنص على فتح الفروع للجمعية وشروط ذلك .

وقد انتهى الاجتماع في تمام الساعة الثامنة مساءً.

رئيس مجلس الإدارة
أ.د. محمد بن صالح العبودي

التوقيع :

مندوب مركز التنمية الاجتماعية ببريدة
أ. عبد العزيز بن صالح الخليفة

التوقيع:



للجمعية شخصيتها الاعتبارية، ويمثلها رئيس مجلس الإدارة حسب اختصاصاته الواردة في هذه اللائحة، ويجوز بقرار من الجمعية العمومية تفویضه فيما يزيد على ذلك.

المادة الرابعة:

يكون نطاق خدمات الجمعية محافظة المذنب والقرى والهجر التابعة لها ويكون مقر الجمعية الرئيسي محافظة المذنب

المادة الخامسة :

يجوز للجمعية فتح فرع لها أو أكثر في منطقة خدماتها على أن يكون فرع الجمعية مركزاً إضافياً لها يؤدي كل أو بعض ما تؤديه الجمعية من خدمات في مكان إنشائه. ويجوز للجمعية فتح حسابات لفرع في البنوك العاملة بالمملكة. وتتعدد الجمعية مهام هذا الفرع

ويتم تسجيله في سجل الجمعية لدى الوزارة وفق الشروط الآتية:

١- موافقة الجمعية العمومية.

٢- موافقة الوزارة بعد موافقة الجمعية العمومية على فتح الفرع والحسابات.

٣- يتولى مجلس إدارة الجمعية تعين لجنة مشرفة على الفرع من الأعضاء العاملين تتكون من ثلاثة إلى سبعة أعضاء.

٤- يتم الرفع من قبل الجمعية للوزارة بأسماء المفوضين بالسحب من حسابات الفرع لأخذ الموافقة عليهم على أن يكون التوقيع مشتركاً بين اثنين منهم.

٥- يكون رئيس الفرع أحد أعضاء مجلس الإدارة متى كان ذلك ممكناً.

٦- عدم وجود جمعية أخرى في مكان الفرع تقدم خدمات مشابهة.

الفصل الثاني الأهداف والإشراف

المادة السادسة :

تهدف الجمعية إلى تحقيق الآتي:

الأهداف م

١- تقديم المساعدات النقدية والعينية للمحتاجين إليها من الأيتام ومن في حكمهم

٢- توفير الرعاية الاجتماعية للأيتام ومن في حكمهم

٣- توفير الرعاية التعليمية وتدريبهم على المهن التي يطلبها سوق العمل

٤- توفير الرعاية الصحية ورعاية الحالات الخاصة من الأيتام

٥- تحقيق القدر المناسب من الشعاع العاطفي والامن النفسي والاجتماعي

٦- إنشاء مراكز الإيواء للأيتام ومن في حكمهم في الخطط المستقبلية

